

القرار ١٧٧٦ (الدورة ١٧)

زيادة تعزيز وتثجيع احترام حقوق الانسان
والحرريات الاساسية

ان الجمعية العامة ،

ان تدرك ان أحد المقاصد الاساسية للام المتحدة ، وهو منصوص عليه في ميثاق الامم المتحدة وفي الاعلان العالمي لحقوق الانسان ، تعزيز الاحترام العالمي لحقوق الانسان والحرريات الاساسية للناس جميعا دون اى تمييز بسبب العرق او اللون او الجنس او اللغة او الدين أو الرأى السياسى أو غيره أو الأصل القومى أو الاجتماعى ، أو الثروة أو النسب أو غير ذلك من الاسباب ،

وان تذكر ان الاعلان العالمي اعلن حقوق الانسان والحرريات الاساسية ودعا جميع الشعوب والامم الى الاعتراف العالمى بها والمراعاة العالمية لها ،

وان ترى ان الدول الاعضاء قد قطعت على نفسها عهدا بأن تعمل بالتعاون مع الامم المتحدة على تعزيز الاحترام العالمى لحقوق الانسان والحرريات الاساسية ،

وان تأخذ بعين الاعتبار أحكام اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ،

وان تلاحظ انه ، رغم قرارات الامم المتحدة وتوصياتها العديدة الرامية الى تعزيز انماء الاحترام العالمى لحقوق الانسان والحرريات الاساسية ، ورغم التقدم المحرز ، فان الحالة فيما يتعلق بمنح هذه الحقوق ومراعاتها لاتزال غير مرضية في انحاء كثيرة من العالم ،

وان تدرك ضرورة زيادة الجهود المبذولة للقضاء في أسرع وقت ممكن على المظاهر المؤدية الى جميع انواع انتهاك حقوق الانسان والحرريات الاساسية ،

وان تدرك ضرورة التعجيل في تطبيق اهم توصيات الامم المتحدة بشأن صيانة حقوق الانسان والحرريات الاساسية ، وفي تعزيز فعالية نشاط الامم المتحدة في هذا الميدان وزيادة نتائجه العملية ،

تقترح على المجلس الاقتصادى والاجتماعى ان يوعز الى لجنة حقوق الانسان بما يلي :

(أ) دراسة وتشجيع اتخاذ التدابير الرامية الى التعجيل في تعزيز احترام حقوق الانسان والحرريات الاساسية ، وتوجيه اهتمام خاص الى هذه المسألة اثناء عقد الامم المتحدة الانمائى ؛

(ب) موافاة الجمعية العامة في دورتها الثامنة عشرة بتقرير وتوصيات عن هذه المسألة •

الجلسة العامة ١١٨٧
٧ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٦٢

القرار ١٧٧٧ (الدورة ١٧)

المساعدة المقدمة من الامم المتحدة في سبيل
تقدم المرأة في البلدان المتنامية

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٧٧١ ح١ (الدورة ٣٠) المتخذ في ٢٥ تموز (يوليه) ١٩٦٠ وقرار الجمعية العامة ١٥٠٩ (الدورة ١٥) المتخذ في ١٢ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٦٠ بشأن المساعدة الخاصة المقدمة من الامم المتحدة والوكالات المتخصصة في سبيل تقدم المرأة في البلدان المتنامية ،

وقد نظرت في التقارير التي اعدتها الامم العام عملا بالقرارين المذكورين أعلاه (١) ،

وان تؤكد من جديد قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٨٨٤ ه١ (الدورة ٣٤) المتخذ في ١٦ تموز (يوليه) ١٩٦٢ ، الذي أعرب فيه المجلس عن ادراكه لضرورة انما وتنسيق مختلف برامج الامم المتحدة والوكالات المتخصصة ومؤسسة الامم المتحدة لرعاية الطفولة ، الرامية الى تعزيز تقدم المرأة في البلدان المتنامية ،

وان تدرك اهمية العمل الذي حقته لجنة مركز المرأة ،

وان تعتقد ان تنسيق وانما هذه البرامج المختلفة يجب ان يتما عن طريق برنامج للأمم المتحدة موحد طويل الاجل لتعزيز تقدم المرأة ،

وان تدرك ان بالامكان توفير الموارد الجديدة اللازمة لهذا الغرض من تبرعات الدول الاعضاء ، ولا سيما البلدان المتقدمة ، وعن طريق المنظمات غير الحكومية التي تستهدف تعزيز رفاه المرأة في كل مكان ،

(١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الرابعة والثلاثون ، المرفقات ، البند ١٩ من جدول الاعمال ، الوثائق م.١/٣٤٦٣ و م.١/٣٥٦٦ والاضافة ١ •